ضبط الأسواق في العصر الأموي

تقديم: رويده علي . جامعة البعث . كلية الآداب إشراف الدكتور بسام العلوش بالمشاركة مع الدكتورة شيرين حمودي

ملخص البحث:

نظراً للأهمية الكبيرة للجانب الاقتصادي لأي دولة من الدول، حرص الإسلام على العناية بكل ما يخص الحياة الاقتصادية للدولة العربية الإسلامية، لاسيما الأسواق التي تعد نقطة ارتكاز الاقتصاد، والمحرك الرئيسي لنبض الحياة اليومية، والحلقة الأهم في عمليات البيع والشراء والمبادلة.

لهذا لاقت الأسواق اهتماماً وعنايةً كبيران في الدولة العربية الإسلامية منذ أيام الرسول الكريم (ﷺ) ومروراً بالخلفاء الراشدين، ووصولاً ببني أمية، الذين حرصوا على ضبط الأسواق ومراقبتها من خلال إيجادهم لأساليب صارمة أدت دوراً فاعلاً في تفعيل الرقابة على الأسواق، حيث عينوا مراقبين مخصصين للقيام بهذه المهمة، واختاروا هؤلاء على الأسواق، ممن تتوافر فيهم الشروط التي من شأنها أن تساعدهم على إنجاح مهامهم التي كُلفوا بها، والتي كان منها حل النزاعات في الأسواق، والاهتمام بأحوال التجار، إضافة إلى مراقبة الأوزان والمكاييل ومنع التلاعب بها، ومن ثم فرض العقوبات على المخالفين، سواءً الغشاشين أو المتاجرين بالمحرمات.

وقد خصص لهؤلاء المراقبين أماكن محددة يتواجدون فيها بشكل دائم ضمن الأسواق، ربما الغاية من ذلك تسهيل عملهم، ولكي يكونوا على تماس مباشر ومستمر مع الناس والتجار.

هذه الإجراءات أسهمت في ضبط الأسواق، ومراقبتها، مما انعكس بشكل ايجابي على الحياة العامة للناس في الأسواق.

الكلمات المفتاحية: ضبط، الأسواق، الرقابة، المراقبون، العصر الأموي، الحسبة، العامل على السوق، متولى السوق

Regulating markets in the Umayyad

Summary of the scarch:

Given the great importance of the economic aspect of any country, Islam has been keen on taking care of everything gradated to economic life of the Arab Islamic state especially the markets, which are the fulcrum of the economy and the main engine of the pulse of daily life and the most important link in the buying and selling operations

For this reason, the markets received great attention and care in the Arab Islamic state since the days of the Holy Prophet (peace be upon him) through the Righty-Guided Caliphs, all the way to Banu Umayyad, Those who were keen to control and monitor the markets by finding strict methods that played an active role in activating the supervision of the markets, as they appointed dedicated observers to carry out this task, they chose those observers who met the conditions that would help them to succeed in their tasks, which were settling disputes in the markets and taking care of the conditions of merchants, in addition to monitoring weights and weights and preventing their manipulation, and then imposing penalties on violators, whether cheaters or traffickers. These measures contributed to controlling and monitoring the markets, which reflected positively on public life in the markets.

Key words: markets- tuning markets- market factor-Foreman- censorship- Censorship in the Umayyad period

أولاً: المقدمة:

حققت الدولة الأموبة في مجال الإدارة إنجازات كثيرة ، فمنذ اللحظة الأولى التي وطأت فيها قدم الخليفة الأموي معاوية بن أبي سفيان أرض دمشق، حاول الاستفادة من كل ما هو مفيد في حكومة الشام من نظم الإدارة، فأبقى على ما يناسب الدولة الجديدة، وأبطل ما لا يتناسب مع الدولة والدين الجديدين، ومع اتساع الدولة العربية الإسلامية في ظل الحكم الأموي، واحتكاك العرب المسلمين بشعوب وأجناس متعددة ومختلفة، تعددت مشاكل المجتمع، وازدادت أعباء الدولة العربية الإسلامية في مختلف مجالات الحياة، السياسية والاجتماعية والاقتصادية، ومن هذه الأعباء التي اربكت الدولة الأموبة الناشئة في البداية، كانت إمكانية ضبط الأسواق ومراقبة عمليات البيع والشراء التي تتم داخل هذه الأسواق أو خارجها، بطريقة شرعيّة أو مخالفة، ذلك لأنّ الجانب الاقتصادي لأي دولة من الدول يعد مؤشر تطور وتقدّم لهذه الدولة، إضافة إلى ارتباط هذا الجانب بنبض الحياة العامة للناس، وبقوت يومهم، لهذا كله حرص الأموبون على الاهتمام بهذا الجانب، وبكل الأمور المرتبطة والمتعلقة به، بما في ذلك الأسواق والرقابة عليها، وضبط وتنظيم المبادلات التجارية، وذلك لحماية الناس من تلاعب التجار، والتجاوزات التي يقوم بها الباعة، من غش في البضائع، واحتكار، وغلاء في الأسعار، وتلاعب بالمكاييل والأوزان، وغيرها من أساليب الغش والخداع، التي كان يذهب ضحيتها الناس في الأسواق، وقد حاول الأمويون ضبط الأسواق بطريقة حضارية وشرعية تتوافق وتعاليم الدين الإسلامي الجديد، فساروا على خطى رسول الله محمد صلوات الله عليه الذي كان يقصد الأسواق وببيّن للناس أسس المبادلات التجاربة وبنهاهم عن الغش والتلاعب بأقوات الناس، ومن بعده الخلفاء الراشدين رضى الله عنهم، ثم حاول الأمويون تطوير أساليب الرقابة بما يتناسب مع الظروف والمعطيات المتغيرة في الدولة، فعلى سبيل المثال، أدى اتساع الدولة العربية الإسلامية في العصر الأموي، إلى صعوبة الإشراف على الأسواق وضبطها بشكلٍ صحيح من قبل الخليفة أو عماله في الناحية الواحدة، لذلك جعل على كل مدينة أو ناحية من نواحي الدولة العربية الإسلامية مراقبون على أسواق هذه المدينة أو الناحية، وتعددت مهام هؤلاء المراقبون وتنوّعت بحسب المستجدات الطارئة في الدولة، ومن هذه المهام حل النزاعات في الأسواق، إضافة إلى مراقبة الأوزان والمكاييل ومنع التلاعب بها، ومن ثم فرض العقوبات على المخالفين، سواءً الغشاشين أو المتاجرين بالمحرمات، مما انعكس بشكل ايجابي على الحياة العامة للناس في الأسواق التي كانت تشهد الكثير من حالات الغش و الظلم، والواضح أن الأمويين استطاعوا إقامة جهاز إداري حكومي منظم ضبطوا من خلاله شؤون الدولة العربية، السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وأداروا الدولة العربية المترامية الأطراف إدارة ناجحة وقوية.

الهدف من البحث:

توضيح الأثار الإيجابية للإسلام على تفاصيل الحياة العامة للمسلمين وخاصة الاقتصادية، وكيف انعكست تعاليم الإسلام ونظمه بشكل ايجابي على حياة الناس في الأسواق، وكيف استطاع بني أمية تطبيق الشريعة الإسلامية وتعاليم الدين الجديد بشكل منظم في الأسواق، مما كان له أبعد الأثر في تنظيمها وضبطها، إضافة إلى توضيح الدور المهم لمراقبي الأسواق الذين عينهم الأمويين لضبط الأسواق، ومنع الغش والتلاعب الحاصل فيها، والنتائج الإيجابية المترتبة على وجود هؤلاء المراقبون.

مواد وطرق البحث:

تم الاعتماد في هذا البحث على طريقة التحليل الاستقرائي والاستنتاجي، وذلك من خلال تحليل النصوص المتعلقة بالبحث، واستنتاج المعلومات من النصوص وما أوردته المصادر والمراجع ثم تقديمها بأسلوب واضح وجديد.

ثانياً: تعريف الأسواق:

الأسواق: جمع سوق، والسوق: موضع البياعات التي يتعامل فيها، والسوق كلمة يمكن أن تذكر وبمكن أن تؤنث أ.

وقد سميت السوق بهذا الاسم لأن التجارة تجلب إليها وتساق نحوها من أماكن بعيدة 2 كما وورد ذكر الأسواق في القرآن الكريم بقوله تعالى: (وقالوا مال هذا الرسول يأكل الطعام ويمشي في الأسواق لولا أنزل إليه ملك فيكون معه نذيراً) 3 .

أما ابن خلدون فقد عرّف الأسواق بقوله: (اعلم أن الأسواق كلها تشمل حاجات الناس فمنها الضروري، وهي الأقوات من الحنطة، وما في معناها كالباقلاء والبصل والثوم وأشباهه، ومنها الحاجي والكمالي مثل الأدم والفواكه والملابس والملعون والمركب وسائر المصانع والمبانى)4.

وعليه يكون التعريف الأشمل للأسواق، الذي يتطابق كثيراً مع تعريف الأسواق في الوقت الحالي: هي مجموعة الحوانيت والمصانع التي تتركز فيها الحياة الاقتصادية للناس، ومركز الأنشطة اليومية التي يقوم بها الإنسان من صناعة ومبادلات تجارة 5.

ثالثاً: نشأة الأسواق وتطورها وصولاً إلى العصر الأموي:

ارتبطت نشأة الأسواق في الجاهلية بحركة النشاط التجاري الذي كان قائماً على تنوع الأنشطة العامة للناس، من زراعة وصناعة والحرف إضافة للرعي، فمع انتشار ظاهرة التخصيص في العمل واتساع نطاق المبادلات التجارية، أصبحت المبادلات التجارية تتم عن طريق البيع والشراء، بدلاً من المقايضة.

ابن سيده (علي بن إسماعيل، ت458ه/1065م): المحكم والحيط الأعظم، تح: عبد الحميد هنداوي، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 2000م، ج6، ص524-525؛ ابن منظور (جمال الدين محمد، ت117ه / 1311م): لسان العرب ، بيروت، دار صادر، د. ط، 1997م، ج10، ص167.

 $^{^{2}}$ ابن منظور: لسان العرب، ج 10 ، س 2

 $^{^{7}}$ القرآن الكريم، سورة الفرقان، الآية

 $^{^4}$ ابن خلاون (عبد الرحمن بن محمد، ت 808هـ/ 1405م): مقدمة ابن خلاون، د. م، المطبعة البهية المصرية، د. 2 ابن خلاون (عبد الرحمن بن محمد، ت 2

ديمومبين (موريس): النظم الإسلامية، تر: صالح الشماع، فيصل السامر، بغداد، د. د، 1952م، ص 5

ضبط الأسواق في العصر الأموي

فبعد ازهار التجارة، وانتشارها على نطاق واسع، واحتلالها المرتبة الأولى بين الأنشطة الاقتصادية التي مارسها الإنسان، كان لابد من وجود أسواق أو أماكن مخصصة لتبادل السلع، تتم فيها عملية البيع والشراء 1.

كان من أهم هذه الأسواق في الجاهلية، (سوق ذي المجاز، وسوق مجنة، وسوق عكاظ) 2 حيث كانت الناس يتوافدون إلى هذه الأسواق من كل النواحي فبالإضافة إلى وظيفتها التجارية، كانت تتم فيها لقاءات أدبية، ومنافسات شعرية بين الأدباء والشعراء 2 .

كما كانت تقام أسواق موسمية في القرى الصغيرة والبلدات، حيث كانت هذه الأسواق تعقد في أماكن محددة مرة كل سنة، ربما في نهاية المواسم الزراعية أو الفصول، ذلك لأن هذا النوع من الأسواق ارتبط بالإنتاج الزراعي والحيواني السنوي أو الموسمي4.

وبعد مجيء الإسلام اهتم الرسول الكريم(ﷺ) بالأسواق اهتماماً كبيراً من حيث تنظيمها وتطهيرها والمحافظة عليها، حيث أكد (صلوات الله عليه) على أهمية الأسواق، عندما حضّ الناس على العمل بالتجارة، فقال: (عليكم بالتجارة فإن فيها تسعة أعشار الرزق)⁵، ثم أكد على أهميتها مرة ثانية، عنما راح يزورها ويلتقي مع الناس الوافدة إليها فيبلغهم دعوة الإسلام، لهذا يمكن القول أن الأسواق ساهمت مساهمة كبيرة في تسهيل مهمة الرسول (ﷺ) ونشر الدعوة الإسلامية، لأنه صلوات الله عليه كان يلتقي جموعاً كبيرة في وقت واحد⁶.

 $^{^2}$ لمعلومات مفصلة عن هذه الأسواق، ايمكن العودة إلى كتاب: الأفغاني (سعيد):أسواق العرب في الجاهلية والإسلام، دمشق، د. د، ط2، 1960م، 1960م.

 $^{^{3}}$ زيادة (نقولا): الحسبة والمحتسب في الإسلام، بيروت، المطبعة الكاثوليكية، 1962م، ص20-21؛ حويش: أسواق العرب، ص<math>401-408.

⁴ خريسات(صالح محمد): أسس ونظم الرقابة على الأسواق في الإسلام، رسالة ماجستير، القاهرة، المعهد العالي للدراسات الإسلامية، 1990م، ص4؛ زيادة: الحسبة والمحتسب، ص20.

⁵الغزالي (محمد بن محمد، ت505ه/1111م):إحياء علوم الدين، بيروت، دار القلم، 2005م،ج2،ص59.

الكتاني (عبدالحي):التراتيب الإدارية، بيروت، دار إحياء التراث العربي، مج2، ص-162+163؛خريسات أسس ونظم الرقابة، ص-8.

وعندما هاجر الرسول الكريم (صلوات الله عليه) إلى المدينة المنورة، أمر بإقامة أسواق جديدة بالقرب من الأسواق القديمة 1.

وفي عصر الخلفاء الراشدين بقيت الأسواق على حالها من حيث الشكل والتنظيم، حيث بقيت تقام في الفضاء، من دون بناء يحددها أو سقوف تغطيها².

فلا يوجد مكان مخصص لكل تاجر يحدد موضعه الذي يبتاع فيه بضائعه، إذ أن الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه (13-23ه/634-643م) أكد على أنّه لا يوجد أحقيه بموضع أو مكان لأي تاجر، فالأحقية بأي موضع تحددها أسبقية وصول التجار، فمن سبق له الأحقية باختيار المكان الذي يناسبه ليبتاع فيه لأخر يومه، فقد أشار أن الأسواق على سنة المساجد من سبق إلى مقصده، فهو له حتى يقوم إلى بيته أو يفرغ من بيعه.

كما وأكد الخليفة الراشدي الرابع علي بن أبي طالب كرم الله وجهه (35-40-656 −655) على ذلك بقوله ⊕سوق المسلمين، كمصلى للمسلمين من سبق إلى شيء فهو له حتى يدعه يومه) 4.

أما المحاولات الأولى لبناء الأسواق كانت بعد أن تسلّم الأمويين مقاليد الحكم، في خلافة معاوية بن أبي سفيان(41-66-680) الذي قام ببناء داران في المدينة كانا بمثابة أول أسواق تجاربة محددة المكان 5 .

² اليعقوبي (أحمد بن يعقوب، ت292هـ/905م):البلدان، وضع حواشيه: محمد أمين ضناوي، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 2002م، ص71.

أضمت المدينة المنورة أسواق كثيرة في الجاهلية، كان منها سوق بني قينقاع في حي اليهود، وسوق بزبالة، وسوق الصفصاف؛ خربسات: أسس ونظم الرقابة ، ص9.

الطبري (محمد بن جرير، ت310ه 922م): تاريخ الرسل والملوك، تح، محمد أبو الفضل إبراهيم، مصر، دار المعارف، 45، 45، 46.

أبو عبيد (القاسم بن سلام، ت224ه/838م): الأموال، تح: محمد خليل هراس، القاهرة، مكتبة الكليات الأزهرية، 1981م، ص106.

⁵ سميت الدار الأولى، دار القطران، والثانية سماها دار النقصان؛ السمهودي(علي بن عبد الله، ت911ه/1505م): وفاء الوفا بأخبار دار لمصطفى، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1998م، ج2، ص258.

تبع ذلك قيام زياد بن أبيه 1 بإصدار الأوامر لسقف الحوانيت الموجودة في الأسواق لحمايتها من الكلاب بعد أن أصدر أمراً بأن لا تغلق الحوانيت أبوابها، فكان بذلك، أول من سقف الأسواق 2 .

يتضح من ذلك أن الأسواق بقيت نقام في الفضاء بطريقة مكشوفة، وعشوائية من دون بناء يحدد معالمها، أو سقوف تغطيها طوال عصر الرسول الكريم والخلفاء الراشدين بعده. رابعاً: أهمية الرقابة على الأسواق:

لما كان رسول الله محمد (صلوات الله عليه)، رسول علم ومحبة وأخلاق فاضلة، بعثه الله ليتمم مكارم الأخلاق، وليبيّن تعاليم الدين الجديد الذي ينظم تفاصيل الحياة العامة بشكل صحيح، باشر عليه الصلاة والسلام هذه المهام بنفسه، حيث أمر الناس بالمعروف ونهاهم عن المنكر، قال(ﷺ): [من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فمن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان]3.

هذا الحديث كان دعوة صريحة من الرسول الكريم اللتزام أوامر الله واجتناب نواهيه، ومراقبة التجاوزات الحاصلة في المجتمع بكل أنواعها، والحد من هذه التجاوزات ما أمكن.

لهذا فإنّ القيام بتغيير المنكر واجب معين، وفرض مؤكد في بعض الأحيان، فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب على الحكام والولاة والقضاة، لأنّ هؤلاء مكنوا من التغيير الأعلى، وهو اليد بوجوب الطاعة لهم، قال تعالى النين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وأتوا الزكاة، وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر)4.

أ زياد بن أبيه: سمي بهذا الاسم باختلاف الناس في أمر أبيه، أمّه سمية كانت جارية الحارث، ويقال أن معاوية اعترف أنه أخوه فسمي زياد بن أبي سفيان، تولى في عهد معاوية الكوفة والبصرة وتوفي سنة 672/8م؛ ابن خلكان (أحمد بن محمد، ت 681/8م): وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تح: إحسان عباس، بيروت، دار صادر، ج6، ص656.

² أبو الهلال العسكري(الحسن بن عبد الله، ت395هـ/1004م): الأوائل، تح، محمد السيد الوكيل، القاهرة، دار البشر للثقافة، ط2، 1985م، ص299–300.

 $^{^{8}}$ النيسابوري (مسلم بن الحاج، ت 26 محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار الكتب العلمية، ط 1 ، 1991م، ج 1 ، رقم الحديث: 78، ص 28 ، ص 29 .

⁴ القرآن الكريم، سورة الحج، الآية 41.

وقد أكد الغزالي على أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فقال أنه هو القطب الأعظم في الدين، الذي بعث الله انبياءه له، فإن تعطل تعطلت النبوة، واضمحلت الديانة، وعمت الفتنة، وفشت الضلالة، وانتشر الفساد، وخربت البلاد، وهلك العباد 1.

وعليه وكما ورد سابقاً في هذا البحث، فقد كان الرسول(ﷺ) أول من بدأ بتطبيق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، في كل مجالات الحياة، ومنها الأسواق، حيث أوضح الرسول(ﷺ) للناس أساليب التعامل بالأسواق، وبين قواعد المعاملات التي تحكم السوق، فحرص على منع الغش والاحتكار، وحرّم التلاعب بالكيل والأوزان، وأمر التجار بالتعامل بصدق وأمانة².

خامساً: ضبط الأسواق والرقابة عليها في العصر الأموي:

لم تكن الرقابة على الأسواق وليدة الصدفة في الدولة العربية الإسلامية في العصر الأموي، بل كانت كما ورد سابقاً في هذا البحث موجودة منذ أيام الرسول الكريم(ﷺ) ومن بعده الخلفاء الراشدين، حيث أن الرسول كان يتفقد الأسواق ويشرف على تتبع أحوال التجار وشؤنهم بنفسه، وحديث صاحب صبرة الطعام أكبر دليل على ذلك.

ولكن عندما كثرت الأسواق نتيجة اتساع الدولة العربية، وكثرت مهام الرسول الكريم(ﷺ) لم يعد بإمكانه القيام بمهمة الرقابة وحده، فأوكل بعض أصحابه بالأمر ليساعدوه في ضبط الأسواق ومنع التجاوزات الحاصلة فيها4.

وقد سار الخلفاء الراشدين على نهج الرسول الكريم في مراقبة الأسواق والعناية فيها، فباشروا الإشراف عليها بأنفسهم⁵، واستعانوا بموظفين ومساعدين شاركوهم في هذه المهمة

الغزالي(محمد بن محمد الطوسي، ت505ه/1111م): إحياء علوم الدين، د. م، د. د، ج2، ص229.

 $^{^2}$ خريسات: أسس ونظم الرقابة، ص $^{-2}$.

 $^{^{3}}$ النيسابوري: صحيح مسلم، رقم الحديث: 102، ص

⁴ ابن سعد(محمد بن سعد، ت230ه/844م): الطبقات الكبرى، تح: محمد عبد القادر عطا، بيروت، دار الكتب العلمية،ط1، 1990م، ج2، ص110.

⁵ كان الخليفة عمر بن الخطاب يتجول في الأسواق ويراقب عمليات البيع والشراء، ويحذر الناس عن القيام بأعمال الاحتكار، ويوجههم إلى الصراط المستقيم، فكان يمر في السوق ومعه الدَرَة فيزجر بها غلاة الأسعار والغشاشين؛ الطبري: تاريخ الرسل والملوك، ج2، ص578؛ ابن الجوزي (عبد الرحمن بن علي، 597ه/ من مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، بيروت، دار ابن خلدون، 1996م، ص67،68ه

في مختلف أنحاء الدولة العربية الإسلامية 1، حتى أنه كان من هؤلاء الموظفين، نساء مارسنا عمل الرقابة على الأسواق من أيام الرسول الكريم (ﷺ)، يذكر منهنّ سمراء بنت نهيك الأسدية 2 التي كانت تمر بالأسواق وتأمر بالعروف وتنهي عن المنكر، وتضرب الناس بسوط كان معها، فعندما تسلم الخليفة عمر بن الخطاب الخلافة ابقاها على عملها في الأسواق، وكان كلما دخل إلى السوق مرّ بها 3.

وبعد انتهاء الفتوحات الإسلامية، عمل المسلمون على بناء الأسواق في الأمصار والمدن الجديدة، وأصبحوا يرون أنّه من أهم شروط اختطاط المدن وبنائها أن يتوافر فيها المسجد والأسواق، حيث كانت الأسواق تبنى بالقرب من المسجد أو حوله4.

فغدى لكل مدينة أسواقها الدائمة التي تباع فيها منتجات هذه المدينة ومصنوعاتها، بما يحقق الراحة والاستقرار للناس، لكن ذلك لا يعني انتهاء ظاهرة الأسواق المتنقلة أو الموسمية، فقد بقيت هذه الأسواق تقام بالنواحي التي بقي أهلها على نزعتهم البدوية⁵.

وعند انتقل الخلافة للأمويين استمر نظام المراقبة الذي كان سائداً في عصر الرسول والخلفاء الراشدين، حيث اتبع الأمويون في مراقبة الأسواق واختيار المراقبين عليها ما سبقهم من نظم، خاصةً بعد أن اتسعت حدود الدولة العربية الإسلامية، وانضوى تحت لوائها مساحات واسعة من البلاد، ضمت عناصر سكانية متنوعة من جنسيات مختلفة، لكل منها عاداتها وتقاليدها، لهذا كان لابد لهم أن يسيروا على نهج الخلفاء الراشدين في ضبط الأسواق والإشراف عليها، حيث أن الخليفة أو الوالى هو من يقوم بمهمة الإشراف

أ القرطبي (يوسف بن عبدالله، ت463ه/1070م): الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تح: محمد البجاوي، بيروت، دار الجبل، ط1، 1992م، ج2، ص567.

² سمراء بنت نهيك الأسدية: أدركت رسول الله(ﷺ)، كانت تمر بالأسواق، وتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر، وتضرب الناس بسوط كتن معها؛ ابن عبد البر (يوسف بن عبدلله، ت463هـ/1070م): الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تح: عادل مرشد، الأردن، دار الأعلام، ط1، 2002م، رقم الترجمة:3356، ص914.

⁴¹ ابن الجوزي: مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، ص 3

 ⁴ المقدسي (محمد بن أحمد، ت375ه/983م): أحسن النقاسيم في معرفة الأقاليم، القاهرة، مكتبة مدبولي، ط3، 1991م، ص117-130.

 $^{^{5}}$ يذكر من هذه الأسواق، سوق المربد في البصرة، وأسواق بزاعة إلى الشرق من حلب؛ زياد: الحسبة، ص 121 .

على الأسواق، بمساعدة عمال ومساعدين يقوم باختيارهم بنفسه ممن هم أهل للثقة و تتوافر فيهم الكفاءة 1.

وفي بعض الأحيان كان الخلفاء الأمويين وولاتهم يراقبون الأسواق ويطلعون على ما يجري فيها بطريقة مباشرة، فينزلوها متنكرين بزي العامة حتى لا يعرفهم التجار ويأخذون احتياطهم².

ربما كان ذلك أحد أساليب زرع الخوف والشك في قلوب التجار وأصحاب الضائع والمصالح في الأسواق، حتى لا يتجرؤوا على ارتكاب المخالفات أو التجاوزات.

فالخليفة الأموي الوليد بن عبدالملك (86-96 = 705-714 = 705) كان ينزل الأسواق ويتجول فيها، فيراقبها عن كثب، ويسأل التجار عن الأسعار، ويمر بالبقال فيأخذ حزمة البقل، فيقول: بكم هذه بي فيقول بفلس، فيقول: زد فيها (4.50-714 = 705).

كما وروي عن الخليفة عمر بن عبد العزيز (99–101ه/717–719م) اهتمامه الكبير وعنايته بالأسواق، حيث كتب إلى عماله: (إنما السوق صدقة فلا يضرب فيها الكراء) 5 .

وقد حرص في معظم كتبه التي أرسلها إلى عماله على تذكيرهم بأوامر الله، وتحذيرهم من مخالفة هذه الأوامر، وحضّهم على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كما ورأى من الضرورة توحيد المكاييل والأوزان في كل الأرض ، لأنه على حد قوله: (ليس في المكيال زيغ إلا من تطفيف، ولا في الميزان فضل إلا من بخس)6.

¹ زيود (محمود): نظام الحسبة في الإسلام، سوريا، مجلة دراسات تاريخية،1988م، ع29-30، ص152.

البلاذري (أحمد بن يحيى، ت279هم): أنساب الأشراف، تح، سهيل زكار، رياض زركلي، إشراف: مكتب البلاذري (أحمد بن يحيى، ت892م، البحوث والدراسات، بيروت، دار الفكر، ط1، 892م، ج5ء 2330.

³ الوليد بن عبد الملك: تولى الخلافة بعهد من أبيه سنة (86ه/705م)، كان يلقب بالنبطي، وكانت مدة خلافته تسع سنوات وعدة أشهر، ثم مات في دمشق سنة (96ه/714م)، وقد عرف عنه كثرة قراءة القرآن الكريم؛ ابن قتيبة (عبدالله بن مسلم،ت276ه/889م): المعارف، تح، ثروت عكاشة، القاهرة، دار المعارف، ط2، د. ت، ص359.

⁴¹⁶مبري: تاريخ الرسل والملوك، ج6، ص496.

أو ابن عبد الحكم (عبد الرحمن بن عبد الله، ت257ه/870م): سيرة عمر بن عبد العزيز، نسخها وصححها: أحمد عبيد، بيروت، د. د، ط5، 1967م ص90؛ جابر (سلسبيل): الرقابة على الأسواق من القرن الأول حتى نهاية القرن الثالث، كلية الإمام الكاظم (عليه السلام) للعلوم الإسلامية الجامعة ،2019م، ص3.

 $^{^{6}}$ ابن عبد الحكم: سيرة عمر بن عبد العزيز ، 6 87 ،81،142 ابن عبد الحكم:

وهذا إن دلّ على شيء، فيدل على اهتمام الخلفاء الأمويين بالشؤون العامة للناس في الدولة العربية الإسلامية، وحرصهم على تحقيق العدل، ورفع الظلم الحاصل في الأسواق. سادساً: صفات وألقاب مراقبي الأسواق في العصر الأموي:

كان لابد للخلفاء وولاتهم أن يختاروا لمهمة الرقابة على الأسواق أشخاص تتوافر فيهم مجموعة من الصفات الحسنة، باعتبار مهمتهم هذه من المهام الحساسة، خاصة وأنهم مسؤولين أمام الله والخليفة عن إقامة العدل وإنصاف الناس بالأسواق، لكن في الحقيقة لم تذكر المصادر صفات وألقاب صريحة لهؤلاء المراقبون في العصر الأموي، إلا أنّه يمكن استنتاج بعض هذه الصفات والألقاب من خلال بعض روايات المصادر، حيث يلاحظ أن مهمة ضبط الأسواق ومراقبتها في العصر الأموي قريبة جداً من مهمة المحتسب التي ظهرت في العصر العباسي، أو يمكن القول أنها الأساس لهذه المهمة 2.

لهذا يمكن استنتاج الصفات التي تمتع بها هؤلاء المراقبون بالعصر الأموي بصفات المحتسب في العصر العباسي والتي كان أهمها:

1 أن يتمتع المراقب بالعلم والمعرفة، وأن يكون عادلاً وبزيهاً، ومطلعاً على المسائل الفقهية، متقناً لبعض العمليات الحسابية حتى يتمكن من كشف التلاعب بالأسعار، إضافةً إلى قدرته على تنفيذ الأحكام على المخالفين بكل صرامة، ومن دون تهاون 3 .

 2- كما يجب أن يتمتع بالأخلاق الحميدة واللين والرفق في التعامل مع الناس أثناء نصحهم وأثناء معاقبتهم، ويجب أن يكون حكيماً ومتأنياً في إصدار أحكامه، فلا

¹المحتسب: هو من نصّبه الإمام أو نائبه للنظر في أحوال الرعية، والكشف عن أمورهم ومصالحهم، والحسبة لغةً: مصدر احتسابك الأجر على الله، والحسبة اصطلاحاً: أمر بالمعروف إذا ظهر تركه، ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله؛ الماوردي (أبي الحسن علي بن محمد، ت 450ه/ 1058م): الأحكام السلطانية، تح: أحمد جاد، القاهرة، دار الحديث، 114م، ص1424م، ص441.

² الدليل على ذلك ما ذكره المؤرخ الطبري في حوادث سنة (146ه/762م) عن تولية الخليفة العباسي أبو جعفر المنصور رجل اسمه أبو زكريا يحيى بن عبدالله منصب الحسبة في بغداد والأسواق ؛ الطبري: تاريخ الرسل والملوك، ج7، ص653.

 $^{^{6}}$ ابن الأزرق (محمد بن علي، ت89784م): بدائع السلك في طبائع الملك، تح: علي سامي النشار، القاهرة، دار السلام، ط1، 2008م، ص230

يبادر إلى معاقبة المخالف من أول ذنب يصدر منه أو زلة تبدو، لأن الناس غير معصومين، فالعصمة بالخلق مفقودة فيما سوى الأنبياء، فإذا لاحظ نقص بالمكاييل أو بالأوزان، أو ضبط غش ببضاعة أو صناعة، استتاب المخالف عن المعصية، ووعظه وخوّفه، وأنذره بالعقوبة إن عاد إلى هذا الغش ثانيةً أ.

هذه أهم الصفات التي تمتع بها المراقبون وعمال الأسواق في العصر الأموي، والتي كما هو ملاحظ، هي صفات يجب أن يتمتع بها كل أصحاب الرأي والمسؤولين عن شؤون الرعية والمسلمين، سواء حكام أو ولاة أو قضاة.

أما ألقاب هؤلاء المراقبون والعمال فمثلها مثل صفاتهم لا وجود لها بشكل صريحة وإنما يمكن استنتاجها من خلال الروايات والحوادث، حيث لم تذكر تسمية صريحة أو لقب وأضح لهؤلاء المراقبون في العصر الأموي كما حدث في العصر العباسي، حيث أصبح من يتولى هذه المهمة يعرف بالمحتسب، لكن بالعصر الأموي عرف هؤلاء المراقبون بألقاب متعددة، منها:

الوالي على السوق، أو متولي السوق، حيث ذكر الأصفهاني في كتابه الأغاني رواية عن أحد متولي السوق بالعصر الأموي، فيقول: كان البُردان 2 متولي السوق بالمدينة، فقدم إليه رجل يدّعي على رجلِ أخر، فحكم بينهما، وأمر بحبس المعتدي منهما 3 .

أما اللقب الثاني لمراقبي الأسواق الذي ورد ذكره في المصادر فهو العامل على السوق، حيث يذكر البلاذري في كتابه أنساب الأشراف أثناء حديثه عن زياد بن أبيه أنّ زياد كان يجلس يوم الجمعة، فيسأل رسل عماله عن بلادهم وينظر فيما قدموا له، وفي أمر الأموال

الشيزري (عبدالرحمن بن نصر ، ت590ه /1193: نهاية الرتبة في طلب الحسبة ، نشره: السيد الباز العريني ، الشيزري (عبدالرحمن بن نصر ، القاهرة ، مطبعة لجنة التأليف ، 1946م، -30.

² البُردان: لقب غلب عليه، كان متولي السوق في المدينة، أخذ الغناء عن معبد وقبله عن جميلة، وكان معدلاً مقبول الشهادة؛ الأصفهاني(علي بن الحسين، ت356ه/966م):الأغاني، تح، إحسان عباس، إبراهيم السعافين، بكر عباس، بيروت، دار صادر، ط1، 2002م،ج8،ص199.

³ الأصفهاني: الأغاني، ج8، ص199.

ضبط الأسواق في العصر الأموي

والنفقات، ثم يأتيه عماله على دار الرزق والكلاء والسوق، فيسألهم عمّا ورد دار الرزق، وعن الأسعار والأخبار وما يحتاجون إليه من مصالحهم 1.

يضاف إلى هاذين اللقبين اللذين عرف بهما مراقبو الأسواق في العصر الأموي، لقب أخر هو صاحب السوق².

كما أورد الطبري لقب آخر لهؤلاء المراقبين هو أعوان السوق، حيث يذكر: (أنّ داوود وعيسى ابنا علي بن عبد لله بن عباس كانا أعوان السوق بالعراق لخالد بن عبد لله القسري 3 أيام الخليفة هشام بن عبد الملك 4 ، فأقاما عنده، فوصلهما وصيرهما في الأعوان) 5 .

يتبين من ذلك أنّ مراقب السوق في العصر الأموي لم يكن له لقب صريح يعرف به، أو يميّز مهمته، فكما توضّح أنّه عرف أحياناً بعامل السوق، وأحياناً بصاحب السوق، أو المتولى على السوق، وأحياناً أخرى بأعوان السوق.

ربما كان سبب هذا التعدد بالألقاب لمراقبي الأسواق، هو أنّه كان لكل عامل منهم مهمة مختلفة عن مهمة الأخر في الأسواق، فهذا ربما مسؤول عن فض النزاعات الحاصلة في الأسواق، وهذا مسؤول عن مراقبة المكاييل والأوزان والأسعار، وذاك مسؤول عن المهام الأخرى في الأسواق.

¹ كان عامل السوق على السوق الجعد بن قيس النمري؛ البلاذري (أحمد بن يحيى، ت 279هم/892م): أنساب الأشراف، تح: سهيل زكار، رياض زركلي، بيروت، دار الفكر، د.ت، ج5، ص223.

² الحسيني (فاضل): آفاق الحضارة العربية الإسلامية، عمان، دار الشروق، ط1، 2006م، ص164.

 $^{^{8}}$ هو خالد بن عبد الله القسري بن يزيد بن أسد، تولى العراق عدة سنوات ثم عزله الخليفة هشام ووضعه بالسجن، حيث تعرض للتعذيب فيه، قتل أيام الخليفة الوليد بن يزيد سنة (126ه/743م)؛ ابن أيبك الصغدي (خليل ابن أيبك، ت764م): الوافي بالوفيات، تح، أحمد الأرناؤوط، تركي مصطفى، بيروت، دار أحياء التراث العربي، ط1، 2000م، ج13، 0.00م، 0.00م

⁴ هشام بن عبد الملك: عاشر الخلفاء الأمويين، تولى الخلافة بعهد من أخيه يزيد، ولد سنة (76ه/695م)، استمرت خلافته 101سنة (105-125ه/724–743م) توفي بالرصافة ودفن بها، القرماني (أحمد بن يوسف، ت-101ه/1610م): أخبار الدول وآثار الأول في التاريخ، تح، أحمد حطيط، فهمي سعد، بيروت، عالم الكتب، ط1، 1992م، ج2، ص 48.

⁵ الطبري: تاريخ الرسل والملوك، ج2، ص202

سابعاً: أهم المهام التي أوكلت لمراقبي الأسواق في العصر الأموي:

حاول الخلفاء الأمويون وولاتهم وعمالهم تطبيق الشريعة الإسلامية والالتزام بكل ما جاء به رسول الله محمد (ﷺ) وذلك من خلال عمل هؤلاء المراقبون الذين عينوهم على الأسواق، حيث أمروهم بالالتزام بأوامر الله واجتناب نواهيه، لهذا يمكن القول أنّ مهام هؤلاء المراقبون كانت الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ورفع الظلم وتحقيق العدل، وتحقيق الاستقامة في كل الأمور المخالفة التي كانت تحصل بالأسواق، وبكل المبادلات والنشاطات المرتبطة بهذه الأسواق، وبمكن إيجازها بما يلي:

- 1- الإشراف الكامل على الأسواق ومراقبة التجاوزات الحاصلة فيها، وهذا يشمل البضائع والمكاييل والأوزان، وغيرها من المعاملات التجارية 1.
- 2- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومنع كل ما حرمه الدين الإسلامي، مثل الغش والاحتكار وزيادة الأسعار، وتحريم بيع المحرمات، والدليل على هذا كتب الخليفة عمر بن عبد العزيز إلى عماله يأمرهم فيها بالمعروف وينهاهم عن المحرمات، وشرب الخمور والنبيذ، وبمنعهم من العمل بالتجارة في سلطانهم 2.
- -3 فض المنازعات والمخالفات الحاصلة في الأسواق، والدليل على ذلك ما ذكره الأصفهاني عن عامل السوق بردان الذي سبقت الإشارة إليه في هذا البحث، أنه فصل في منازعة حاصلة بين رجلين-3.
- 4- مراقبة أصحاب المهن المختلفة ومراقبة الصناع والتجار مراقبة حازمة، كالأطباء والمعلمين والخبازين والعطارين وغيرهم⁴.
- 5- حراسة الأسواق ليلاً من اللصوص والسارقين وقطاع الطرق، الذين كانوا يستغلون خلو الأسواق ليلاً ليقوموا بعمليات السرقة والنهب والتخريب للحوانيت والدكاكين، وهذا ما دفع زياد بن أبيه لاتخاذ تدابير تحد من هذه الحوادث، فكان

[.] الحسيني: آفاق الحضارة العربية الإسلامية، ص165.

^{.81،87،88،142} بيرة عمر بن عبد العزيز ، ميرة عمر 2

³ الأصفهاني: الأغاني، ج8، ص199

⁴ أبو خليل (شوقي): الحضارة العربية الإسلامية، بيروت، دار الفكر، دمشق، دار الفكر، ط1، 2002م، ص267.

أول من أوجد نظام العسس 1 على الأسواق، واتخذ لهم من أصحاب الدكاكين والحوانيت أجراً 2 .

6- مراقبة الأخلاق العامة، كمنع الناس من اتخاذ الأكساب الفاجرة، ومنع السحر والشعوذة والكهان عن منكراتهم، ومنع تعرض الرجال للنساء في الأماكن العامة أو عند حمامات النساء 3.

ثامناً: أبرز الإجراءات التي قام بها الأمويين والتي ساهمت في ضبط الأسواق:

الحقيقة إن الأمويين لم يكتفوا بتعيين مراقبون على الأسواق عند محاولتهم ضبط السوق، ومنع المخالفات والتجاوزات الحاصلة فيها، لأنهم رأوا أن ذلك لن يكن كافياً لدولة متسعة الأركان والحدود كالدولة العربية الإسلامية، لذلك قاموا بعدة إجراءات ساهمت مساهمة فاعلة في تحقيق الغاية التي يسعون إليها وهي، مراقبة الأسواق والحد من حالات الظلم والغش والتدليس الحاصلة فيها، كان أهم وأبرز هذه الإنجازات:

1- قيام الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان بضرب عملة إسلامية كنوع من الاستقلال الاقتصادي والمالي للدولة العربية الإسلامية، مع اتساع الدولة الإسلامية، وازدياد نشاطها التجاري، ومع انهيار الإمبراطورية الفارسية، تأثرت كمية النقود المتداولة في الأسواق، فلم تعد هذه النقود كافية لسد حاجة السوق، يضاف إلى كل هذه الظروف انتشار ظاهرة الغش والتزييف في الدراهم الفارسية والدنانير الرومية، وفي ظل كل هذه العوامل وهذا الركود الاقتصادي كان لا بد لدولة كبيرة وعظيمة كالدولة العربية الإسلامية من القيام بنهضة وحركة تحقق لها استقلالها المالي، وتجعل منها دولة ذات ملامح خاصة، لا تخضع في تعاملها

العسس: جمع عاس، والعس نفض الليل عن أهل الرببة، لهذا سمي من يحرس الناس ليلاً عاسساً؛ ابن منظور: 139لسان العرب، ج6، ص139.

 $^{^{2}}$ أبو الهلال العسكري: الأوائل، ص 29

[.] الحسيني: آفاق الحضارة العربية الإسلامية، ص165.

 $^{^4}$ عبد الملك بن مروان: هو عبد الملك بن مروان بن أبي العاص، أول من سمي عبد الملك في الإسلام، وقد تولى الخلافة سنة (65ه/684م)، وهو أول من سك النقود العربية في الإسلام، توفي سنة (86ه/705م) ودفن في دمشق؛ الكتبي (محمد بن شاكر، 764ه/764م): فوات الوفيات، تح، إحسان عباس، بيروت، دار صادر، د. -402م، د. -203م، -402م.

المالي لأي تبعية أهذا الإنجاز الحضاري الكبير تم على يد الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان سنة (74ه/ 693م)، على اختلاف بين المؤرخين على التاريخ، فمنهم من قال: أن عبد الملك بن مروان كان أول من ضرب السكة أو ما يمكن أن نسميه (السكة الإسلامية) وذلك سنة 76ه / 76ه ، حيث أنشأ عبد الملك دار لضرب في دمشق، وبدأ بإصدار الدينار العربي الذهبي، وكتب إلى الحجاج في العراق بإنشاء دار ضرب في الكوفة ، فانتفع الناس من ذلك، حيث أمر بإبطال التعامل بالنقود الرومية والفارسية وتهدد من لا يتعامل بها، وقد كتب على الدينار: " قل هو الله أحد " وفي الوجه الآخر : " لا إله إلا الله " وطوقه بطوق فضة، وكتب فيه :" ضرب بمدينة كذا " وحرصت الدولة على عدم المساس والتلاعب بالنقد، فمنعت الضرب إلا في دار الحكومة المعتمد، وعاقبت بشدة من يمس العملة بغش أو تزييف، فهذا عبد الملك لم يكن ليتوانى عن قطع يد رجل لأنه كان يضرب على غير السكة الإسلامية وكانت الهبيرية والخالدية واليوسفية أجود نقود بنى أمية 4.

-

ابن عبد ربه (أحمد بن محمد، 288 هـ / 939م):العقد الغريد، تح: محمد سعيد العريان، المكتبة التجارية الكبرى، 1953م ، 78 من 78 ابن كثر (إسماعيل بن عمر ، 774 م 778م): البداية والنهاية، بيروت، مكتبة المعارف، ط2، 1990م، 79 من 79 حلاق (حسان علي): تعريب النقود والدواوين في العصر الأموي، دار الكتاب اللبناني والمصري، 1978م ، 79 من 79 .

²السكة: هي النقود المتعامل بها بين الناس، وسك النقود: هو وضع علامة السلطان على تلك النقود عن طريق رسم العلامة في خاتم جديد مخصص لهذا الغرض يوضع على النقد ويضرب عليه بمطرقة حتى تظهر العلامة على النقد؛ الماوردي: الأحكام السلطانية والولايات الدينية، ص 199 .

 $^{^{6}}$ الطبري: تاريخ الطبري، ج6، ص256؛ ابن الأثير (إسماعيل بن محمد ا، ت 630هـ/ 1232م): الكامل في التاريخ، تح: الفداء عبدالله، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1987م ج4، ص167؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج9، ص 14–15؛ المقريزي(أحمد بن علي المقريزي، ت 845هـ / 1441م): النقود الإسلامية، تح: محمد السيد على، النجف الأشرف، ط5، ص 38، 40.

⁴ البلاذري: فتوح البلدان، ص 241، 442؛ البيهقي (إبراهيم بن محمد، ت 320ه/ 931م): المحاسن والمساوئ، بيروت، دار صادر، 1960م، ص 467- 468؛ أبو الهلال العسكري: الأوائل، ص542؛النويري (شهاب الدين أحمد، ت 733ه/ 1332هـ/ 1332هـ/ 1332هـ/ أحمد، ت 733هـ/ 1332هـ/ المقريزي: النقود الإسلامية، ص 11؛ السيوطي (عبد الرحمن، ت 911ه / 1505م): تاريخ الخلفاء، اعتنى به: محمد غسان نصوح الحسيني، قطر، مطبوعات وزارة الأوقاف الإسلامية، ط2،

2- توحيد المكاييل والأوزان في جميع أنحاء الدولة العربية الإسلامية، حيث كان الخلفاء الأمويين حريصين كل الحرص على أن تكون المكاييل والأوزان صحيحة ومتساوية لا زيادة فيها ولا نقصان، لذلك أمروا بصب وصنع القوارير والصناجات المخصصة للكيل والميزان من المواد التي تستحيل الزيادة والنقصان، وقد كان هذا الإجراء مكملاً للإجراء الأول الذي قام به الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان في ضربه للسكة الإسلامية أ، بعد ذلك جاء الخليفة العباسي عمر بن عبد العزيز ليؤكد مرة ثانية على ضرورة توحيد المكاييل والأوزان لأنه على حد قوله: (ليس في المكيال زيغ إلا من تطفيف، ولا في الميزان فضل إلا من بخس) 2، وعليه أمر والي مصر عبيد الله بن الحبحاب 3 بصناعة بعض هذه المكاييل والأوزان من الرصاص والزجاج كونها مواد غير قابلو للنقصان أو التغيير مع الزمن 4.

هذه الإجراءات التي قام بها الخلفاء الأمويين حققت نقلة نوعية في الحياة الاقتصادية للدولة العربية الإسلامية بشكل عام، وفي ضبط الأسواق وحمايتها من النقود المغشوشة والعملة المزبّفة، ومن تلاعب الباعة بالأوزان والمكاييل بشكل خاص.

الخاتمة والنتائج:

2013م، ص 358؛الجفال (خليل إبراهيم): عبد الملك بن مروان الناقد الأديب ، بيروت، دار النضال، ط1، 1991م ، ص 2018، 114؛ أبو النصر (عمر): عبد الملك بن مروان، بيروت، المكتبة الأهلية ، ط1، 1962م ، ص 239.

الدميري (محمد بن موسى، ت808ه/1405م):حياة الحيوان الكبرى، تح: إبراهيم صالح، دمشق، دار البشائر، ط1، 2005م، ص 228.

 $^{^{2}}$ ابن عبد الحكم: سيرة عمر بن عبد العزيز، ص 2

³عبيد الله بن الحبحاب: كان والياً على مصر من قبل هشام بن عبد الملك، ومن ثم كتب إليه هشام بالمسير إلى أفريقيا، وقد أصبح والياً فيها على الأندلس وإفريقيا ومصر، وعندما ثار البربر وخلعوا طاعته اضطر للعودة إلى المشرق (سنة 123ه/740م) وبقي فيها حتى توفي، ابن الآبار (محمد بن عبد الله، ت558ه/1260م): الحلة السيراء، تح، حسين مؤنس، مصر، دار المعارف، ط1، 1963م، ج2، ص336.

⁴حمودة (عبد الحميد): تاريخ المغرب في العصر الإسلامي منذ الفتح الإسلامي وحتى قيام الدولة الفاطمية، القاهرة، دار الثقافة للنشر، ط1، 2007م، ص235.

بعد الانتهاء من هذا البحث، الذي حمل عنوان (ضبط الأسواق في العصر الأموي) يمكن القول أن الأمويين استطاعوا وعلى الرغم من حداثة دولتهم، وكثرة الفتن والمشاكل السياسية التي واجهتهم، تمكنوا من ضبط الأسواق وفرض رقابة صارمة عليها، كنوع من تطبيق لشريعة الله الذي أمر الناس بالمعروف ونهاهم عن المنكر، مما ساهم في رفع الظلم عن كثير من الناس في الأسواق من الغشاشين والمدلسين، وإقامة العدل قدر المستطاع في الدواة العربية الإسلامية، فمن خلال هذا البحث يمكن استنتاج ما يلي:

- 1- كان الرسول الكريم(ﷺ) أول من باشر مهمة الرقابة على الأسواق، حيث بيّن للناس أهمية هذه الأسواق، وضرورة التزام أوامر الله في المعاملات داخل الأسواق، ونهاهم عن الغش والتلاعب بالأوزان.
- 2- بقيت الأسواق من دون بناء يحددها أو سقوف تغطيها حتى العصر الأموي، فكان الأموبين أول من بنى للأسواق أبنية مستقلة.
- 3- لم يعرف مراقبي الأسواق بألقاب صريحة، تدل على عملهم، كما حدث في العصر العباسي فيما بعد، بل كان يشار إليهم بألقاب متعددة مثل، الوالي على السوق، أو العامل على السوق، أو صاحب السوق.
- 4- كانت وظيفة الرقابة على الأسواق في العصر الأموي أساس لمنصب الحسبة الذي ظهر في العصر العباسي.
- 5- تعددت مهام المراقبون على الأسواق، وتطوّرت مع اتساع أركان الدولة العربية الإسلامية في العصر الأموي.
- 6- كان إصرار الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان على ضرب عملة إسلامية خاصة بالدولة العربية الإسلامية، إنجاز حضاري كبير يسجل له، حقق من خلاله استقلال مادي للدولة العربية ونهضة اقتصادية شملت كل مجالات الحياة، مما كان له أبعد الأثر على تنظيم المعاملات النقدية وضبطها في الأسواق
- 7- يلاحظ تأكيد واهتمام الخلفاء الأمويين وعمالهم بتوحيد المكاييل والأوزان، كنوع من الرقابة على الأسواق وضبط محاولات الغش والتدليس الحاصلة فيها.
- 8- كان للإجراءات والأساليب التي قام بها الأمويين دور كبير في ضبط الأسواق وتعزيز عملية الرقابة عليها، مما انعكس بشكلِ ايجابي على كل مفاصل الحياة

العامة في الأسواق، من رفع الظلم وإقامة العدل، وتساوي الحقوق، والأمر بالمعروف واجتناب النواهي التي نهي عنها الله سبحانه وتعالى.

المصادر:

- 1- القرآن الكريم، سورة الفرقان، الآية7.
- 2- ابن الآبار (محمد بن عبد الله، ت658هـ/1260م): الحلة السيراء، تح، حسين مؤنس، مصر، دار المعارف، ط1، 1963م، ج2، ص336.
- 3- ابن الأثير (محمد بن عبد الكريم، ت 630ه/ 1232م): الكامل في التاريخ، تح: الفداء عبدالله، بيروت ، دار الكتب العلمية، ط1، 1987م ج4.
- 4- ابن الأزرق(محمد بن علي، ت897ه/1491م): بدائع السلك في طبائع الملك،
 تح: علي سامي النشار، القاهرة، دار السلام، ط1، 2008م.
- 5- الأصفهاني (علي بن الحسين،ت356ه/966م): الأغاني، تح، إحسان عباس، الراهيم السعافين، بكر عباس، بيروت، دار صادر، ط1، 2002م،ج8،ص199.
 - 6- ابن أيبك الصفدي (خليل بن أيبك، ت764ه/1362م): الوافي بالوفيات، تح، أحمد الأرناؤوط، تركي مصطفى، بيروت، دار أحياء التراث العربي، ط1، 2000م، ج13.
- 7- البلاذري (أحمد بن يحيى، ت279هـ/892م): أنساب الأشراف، تح، سهيل زكار، رياض زركلي، إشراف، مكتب البحوث والدراسات، بيروت، دار الفكر، ط1، 1996م، ج5.
- 8- البيهقي (إبراهيم بن محمد، ت 320ه/ 931م): المحاسن والمساوئ، بيروت، دار صادر، 1960م.
 - 9- ابن الجوزي (عبدالرحمن بن علي، ت597ه/1201م): مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، بيروت، دار ابن خلدون، 1996م.
- 10-ابن خلدون(عبد الرحمن بن محمد، ت 808ه/ 1405م): مقدمة ابن خلدون، د. م، المطبعة البهية المصربة، د. ت.
 - 11-ابن خلكان (أحمد بن محمد، ت681ه/ 1282م): وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تح: إحسان عباس، بيروت، دار صادر، ج6، ص356.

- 12-الدميري (محمد بن موسى، ت808ه/1405م):حياة الحيوان الكبرى، تح: إبراهيم صالح، دمشق، دار البشائر، ط2005، أم.
 - 13-ابن سعد (محمد بن سعد، ت230ه/844م): الطبقات الكبرى، تح: محمد عبد القادر عطا، بيروت، دار الكتب العلمية،ط1، 1990م، ج2.
 - 14-السمهودي (علي بن عبد الله، ت911ه/1505م): وفاء الوفا بأخبار دار لمصطفى، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1998م، ج2.
- 15- ابن سيده (علي بن إسماعيل، ت458ه/): المحكم والحيط الأعظم، تح: عبد الحميد هنداوي، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 2000م، ج6.
 - 16- السيوطي (جلال الدين عبد الرحمن، ت 911ه / 1505م): تاريخ الخلفاء، اعتني به: محمد غسان نصوح الحسيني، قطر، مطبوعات وزارة الأوقاف الإسلامية، ط2، 2013م.
 - 17- الشيزري (عبدالرحمن بن نصر، ت590ه/1193): نهاية الرتبة في طلب الحسبة، نشره: السيد الباز العريني، إشراف: محمد مصطفى زيادة، القاهرة، مطبعة لجنة التأليف، 1946م.
- 18- الطبري (محمد بن جرير، ت310ه/922م): تاريخ الرسل والملوك، تح، محمد أبو الفضل إبراهيم، مصر، دار المعارف، ط4، ج4.
 - 19-ابن عبد البر (يوسف بن عبدالله،ت463هـ/1070م): الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تح: عادل مرشد، الأردن، دار الأعلام، ط1، 2002م، رقم الترجمة:3356.
- 20-ابن عبد الحكم (عبد الرحمن بن عبد الله، ت257ه/870م): سيرة عمر بن عبد الله وصححها: أحمد عبيد، بيروت، د. د، ط5، 1967م.
 - 21-ابن عبد ربه(أحمد بن محمد، ت 328ه / 939م): العقد الفريد، تح: محمد سعيد العربان، المكتبة التجارية الكبرى، 1953م، ج5.
 - 22- أبو عبيد (القاسم بن سلام، ت224ه/838م): الأمول، تح: محمد خليل هراس، القاهرة، مكتبة الكليات الأزهرية، 1981م.

- 23-الغزالي (محمد بن محمد، ت505ه/1111م):إحياء علوم الدين، بيروت، دار القلم، 2005م، ج2.
- 24- ابن قتيبة (عبدالله بن مسلم، 276هـ/889م): المعارف، تح، ثروت عكاشة، القاهرة، دار المعارف، ط2، د. ت.
 - 25-القرطبي (يوسف بن عبدالله، ت463ه/1070م): الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تح: محمد البجاوي، بيروت، دار الجبل، ط1، 1992م، ج2.
- 26- القرماني(أحمد بن يوسف، ت1019ه/1610م): أخبار الدول وآثار الأول في التاريخ، تح، أحمد حطيط، فهمي سعد، بيروت، عالم الكتب، ط1، 1992م، ج2.
 - 27 الكتبي (محمد بن شاكر، ت764هـ/1362م): فوات الوفيات، تح، إحسان عباس، بيروت، دار صادر، د. ط، د. ت، ج2.
- 28 ابن كثير (إسماعيل بن عمر، ت 774ه/ 1372م):البداية والنهاية، بيروت، مكتبة المعارف، ط2، 1990م، ج9.
 - 29-الماوردي (أبي الحسن علي بن محمد، ت 450ه/ 1058م): الأحكام السلطانية، تح: أحمد جاد، القاهرة، دار الحديث، 1427م.
 - 30- المقدسي (شمس الدين محمد بن أحمد، ت375ه/983م): أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، القاهرة، مكتبة مدبولي، ط3، 1991م.
 - 31- المقريزي (أحمد بن علي المقريزي، ت 845ه /1441م): النقود الإسلامية، تح: محمد السيد على، النجف الأشرف، ط5.
- 32− ابن منظور (جمال الدین محمد، ت 711ه /1311م): لسان العرب، بیروت، دار صادر، د. ط، 1997م، ج10.
 - 33- النويري (شهاب الدين أحمد، ت733ه/ 1332م): نهاية الأرب في فنون الأدب، تح: علي محمد البجاوي، مصر، الهيئة المصرية العامة، 1976م، ج12.
- -34 النيسابوري (مسلم بن الحاج، ت261هـ/874م): صحيح مسلم، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1991م، ج1، رقم الحديث: 78.

- 35-أبو الهلال العسكري (الحسن بن عبد الله، ت395ه/1004م): الأوائل، تح، محمد السيد الوكيل، القاهرة، دار البشر للثقافة، ط2، 1985م.
- 36-اليعقوبي (أحمد بن يعقوب، ت292هـ/905م): البلدان، وضع حواشيه: محمد أمين ضناوي، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 2002م.

المراجع:

- 1- الأفغاني (سعيد): أسواق العرب في الجاهلية والإسلام، دمشق، د. د، ط2، 1960م.
- 2- جابر (سلسبيل): الرقابة على الأسواق من القرن الأول حتى نهاية القرن الثالث، كلية الإمام الكاظم (عليه السلام) للعلوم الإسلامية الجامعة، 2019م.
 - 3- الجفال (خليل إبراهيم): عبد الملك بن مروان الناقد الأديب ، بيروت، دار النضال، ط1، 1991م.
- 4- الحسيني (فاضل): آفاق الحضارة العربية الإسلامية، عمان، دار الشروق، ط1، 2006م.
- 5- حلاق (حسان علي): تعريب النقود والدواوين في العصر الأموي، دار الكتاب اللبناني والمصري، 1978م.
- 6- حويش (عمر حامد):أسواق العرب وأثرها في اللغة والأدب، بغداد، دار الجاحظ للطباعة والنشر، 1977م.
- 7- خريسات (صالح محمد): أسس ونظم الرقابة على الأسواق في الإسلام، رسالة ماجستير، القاهرة، المعهد العالى للدراسات الإسلامية، 1990م.
- 8- أبو خليل(شوقي): الحضارة العربية الإسلامية، بيروت، دار الفكر، دمشق، دار الفكر، ط1، 2002م.
- 9- ديمومبين (موريس): النظم الإسلامية، تر: صالح الشماع، فيصل السامر، بغداد، د. د، 1952م.
- 10- زيادة (نقولا):الحسبة والمحتسب في الإسلام، بيروت، المطبعة الكاثوليكية، 1962م.

ضبط الأسواق في العصر الأموي

- 11- زيود (محمود): نظام الحسبة في الإسلام، سوريا، مجلة دراسات تاريخية،1988م، ع29-30.
- 12- الكتاني (عبد الحي): التراتيب الإدارية، بيروت، دار إحياء التراث العربي، مج2، ص162-163.
- -13 النصر (عمر): عبد الملك بن مروان ، بيروت، المكتبة الأهلية ، ط-13 .